وقال إن ا تعالى نظر إلى أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم .

95 - واعلم أنه لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة من نفسه وإن كان مع رجل مال حرام فقد ضمنه لا يحل لأحد أن يأخذ منه شيئا إلا بإذنه فإنه عسى أن يتوب هذا فيريد أن يرده على أربابه فأخذت حراما .

96 - والمكاسب ما بان لك صحته فهو مطلق إلا ما ظهر فساده فإن كان فاسدا يأخذ من الفاسد ممسكة نفسه ولا تقول اترك المكاسب وآخذ ما أعطوني لم يفعل هذا الصحابة ولا العلماء إلى زماننا هذا قال عمر بن الخطاب Bه كسب فيه بعض الدنية خير من الحاجة إلى الناس .

97 - والصلوات الخمس جائزة خلف من صليت إلا أن يكون جهميا فإنه معطل وإن صليت خلفه فأعد صلاتك وإن كان امامك يوم الجمعة جهميا وهو سلطان فصل خلفه وأعد صلاتك وإن كان إمامك من السلطان وغيره صاحب سنة فصل خلفه ولا تعد صلاتك .

98 - والإيمان بأن أبا بكر وعمر رحمة ا عليهما في حجرة عائشة مع رسول ا A قد دفنا هنالك معه فإذا أتيت القبر فالتسليم عليهما بعد رسول ا A واجب .

99 - والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب إلا من خفت سيفه وعصاه والتسليم على عباد ا أجمعين